المحاضرة الرابعة عشر
صور اللا مركزية

ا.د. حنان محمد القيسي
مقتطفات من كتابي "الوجيز في مبادئ القانون الإداري"

أولا: تقسم اللا مركزية الإدارية من حيث الاختصاص إلى لا مركزية إقليمية ولا مركزية مرفقية أو مصلحية.

١. **اللا مركزية الإقليمية.**

وصورتها أن هناك هيئات إقليمية محلية مستقلة تعمل على إدارة جزء من إقليم الدولة، بمعنى أنها تضطلع بالوظيفة الإدارية لإقليم ارضي يحدده المشرع ومثال ذلك المحافظات. أي أن توزيع الاختصاص في هذه الصورة يتم على أساس إقليمي أو محلي.

٢. **اللا مركزية المرفقية أو المصلحية.**

وهي عبارة عن هيئات مصلحية تختص بإدارة مرفق عام أو عدة مرافق محددة مستقلة أي تتمتع بالشخصية المعنوية. ولا تتقيد بالحدود المكانية لإقليم معين، وبقعة ارض معينة. وإنما يتحدد اختصاصها بالغرض الذي من أجله قامت الهيئة بحيث يقتصر اختصاصها على تحقيق الهدف الذي أنشئت من أجله، مثال ذلك الهيئات العامة والمؤسسات العامة. وهذا النوع من اللا مركزية يشمل اختصاصها كل إقليم الدولة، كمرفق السكك الحديد والهواتف، أو قد تقتصر على إقليم محدد فقط.

ثانيا: تقسم اللا مركزية من حيث تحقيق أو تخلف شرط الانتخاب العام إلى لا مركزية كلية أو مطلقة ولا مركزية جزئية أو نسبية.

١. **اللا مركزية الكلية أو المطلقة.**

تتمثل في أن يكون تشكيل مجالس الهيئات اللا مركزية من أعضاء منتخبين جميعا – من دون استثناء – بواسطة جماعة الأفراد التي تقوم الهيئة اللا مركزية المعينة على تمثيل مصالحهم وإدارة شؤونهم، ومعنى ذلك إلا يكون من بين أعضاء هذه المجالس عضوا واحدا معينا من قبل الحكومة المركزية أو تابع لها، وبهذا الشكل تؤدي اللامركزية الكلية إلى توزيع كامل ونهائي للوظيفة الإدارية بقدر تعدد الأشخاص المعنوية المستقلة لأنه لن يكون للحكومة المركزية أية سلطة مباشرة في نطاق هذه الأشخاص، إلا أن يكون ذلك بطريق غير مباشر بسبب ما تمارسه على أعمال الهيئات اللامركزية من وصاية إدارية.

٢. اللا مركزية النسبية أو الجزئية.

وتتمثل في أن يكون تشكيل مجالس الهيئات اللا مركزية من أعضاء منتخبين من قبل الأفراد، ومعينين من الحكومة المركزية معا. غير أن دخول العنصر المعين ضمن أعضاء هذه المجالس لا يؤدي بذاته إلى هدم صفتها اللا مركزية، طالما بقيت الأغلبية للأعضاء المنتخبين.

وبهذا الشكل تكون اللا مركزية النسبية قد منعت التفتت الكامل للوظيفة الإدارية، وحافظت ولو جزئيا على وحدة النمط والاسلوب الإداري بين جميع الأشخاص المعنوية العامة، بجانب الدولة، عن طريق ما تمارسه الهيئات المركزية من سلطات داخل هذه الأشخاص بواسطة الأشخاص المعينين من قبلها، والتابعين لسلطاتها الرئاسية. وكذلك فان الأخذ بفكرة التعيين يفيد كثيرا في استكمال النقص في الفنيين والمتخصصين الأكفاء، ممن قد لا تساعدهم المعارك الانتخابية في الوصول إلى عضوية مجالس إدارة الأشخاص المعنوية المختلفة.